

الضروريات الخمسة واثرها في سورة العنكبوت دراسة اصولية

د. علي دريول محمد

الجامعة العراقية / مركز البحوث والدراسات الاسلامية (مبدأ)

الحمد لله والصلاة على محمد وآله وصحبه وسلم، وبعد فقد بينت في هذا البحث معنى مقاصد الشريعة وأنواعها وذكرت الضروريات الخمسة وعلاقتها في مناهج التشريع، وذكرت بعض المواضع التي ذكرت في القرآن موضعاً علاقتها بالقرآن الكريم، ثم ذكرت تطبيقات الضروريات الخمسة في سورة العنكبوت معتمداً على ما ذكر في كتب التفسير والأصول، ومستخرجاً الحكم المقصدي من الآية التي ذكر فيها نوع من أنواع الضروريات الخمسة واثرها على الفرد باعتبار أنها من أهم مقاصد الشريعة وختتمت ذلك بذكر النتائج وما توصلت إليه.

Summary.

alhamdulillah walsalat ealaa muhammad walh wasahbih wasalm, wabaed faqad bayinat fi hadha albahth maenaa maqasid alshryet wainwaeiha wadhakart aldaruriat alkhmst waealaqatuha fi manat altashrie , wadhakarat bed almawadie alty dhakarat fi alquran muadihaan ealaqatiha bialquran alkarim , thma dhakarat tatbiqat aldaruriat alkhmst fi surat aleankabut muetamadaan ealaa madhikir fi kutib altafsir walaswl , wamustakhrajaan alhukm almuqasadii min alayat alty dhakar fiha nawe min 'anwae aldaruriat alkhmst wa'athariha ealaa alfard bi'aetibar 'anaha min 'ahami maqasid alshryet wakhatatamat dhlk bidhikr alnatayij wama tawasalat alyh.

The five essentials and their relation to the legislation were mentioned. Some of the places mentioned in the Qur'an were mentioned, explaining their relationship with the Holy Quran. Then the five essentials were mentioned in Sura Al-Ankaboot based on what is mentioned in the books of interpretation and fundamentals, and extracted the ruling verse of the verse in which he mentioned a kind of five essentials and their impact on the individual as one of the most important purposes of the law and concluded by mentioning the results and findings.

المقدمة

الحمد لله ذي الكمال، الذي أتم بشرعه المقاصد الضروريات، وجعل فيها المهمات، وأتمها بالحاجيات والمحسنات، وعلمها نبيه محمد عليه أفضل الصلوات والتسليمات. وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، صلى الله عليه وسلم تسليماً. أما بعد، فإن القرآن الكريم فيه الكمال والتمام، وقد حوى على مقاصد الشريعة، اخترت موضوع بحثي هذا في نوع من هذه المقاصد، وهي الضروريات الخمس في سورة العنكبوت، لما في هذه السورة من أحكام ومقاصد عظيمة تستحق الدراسة. وإن يقف عندها الباحث لكي ينهل من النبع الصافي كتاب الله الذي فيه خبر من قبلنا ونبا من بعدنا، الذي لا تنقضي عجائبه وحكمه وتعاليمه، الفصل الذي ليس بلهزل، دستور المسلمين ومرجع الباحثين. المغني عن كل علم. سبيل الهدى ومصباح الدجى، فيه التعليل والتنزيل،

والمقصود من كل آية. فعلم المقاصد من أهم علوم هذه الشريعة الغراء التي لا يستغني عنها مسلم بحال، فهي تزيد من الإيمان بالله وترسخ العقيدة الإسلامية في القلب، وتكون عند المسلم القناعة الكافية في دينه وشريعته، فيسعى جاهداً للالتزام بأحكامها، ويحذر من مخالفتها، كما أنها تعطي المسلم مناعةً كافيةً ضد الغزو الفكري والعقدي والتيارات المستوردة، والمبادئ البراقة والدعوات الهدامة التي تسعى لإخفاء محاسن الشريعة، وتشويه معالمها، والافتراء عليها. ومعرفة المقاصد مهمةً للمكلف لجعل قصده من الأعمال موافقاً لقصده الشارع الحكيم فتكون مقاصده تابعةً لمقاصد الشارع ومحكومةً بها، فلا يحاول التهرب منها، ولا التحايل عليها. كما أن على الدعاة إلى الله أن يكشفوا للناس عن المقاصد والأهداف باستمرار ليرغبوهم في الشريعة ويشوقوهم إلى تكاليفها، لأن الطبيعة البشرية تحب ما ينفعها وتميل قلوبنا إلى ما وضح طريقه وظهرت منفعته. كما أن المقاصد مهمةً للمجتهد والفقهاء والمفتي، فهي تساعد في فهم نصوص الشريعة وتفسيرها ومعرفة دلالاتها، وفي الترجيح بين الأدلة المتعارضة والتوفيق بينها، وفي الوصول إلى الحكم الشرعي للمسائل المستجدة، ولها دور مهم في توجيه الفتوى بما يحقق المقاصد الثابتة مع مراعاة المرونة في الفتوى لتتغير بتغير ظروف وملابسات المستفتي والواقعة محل الفتوى. وهذا ما سأبحث فيه إن شاء الله. وقد قمت بتقسيم البحث إلى مبحثين: المبحث الأول: التعريف بمقاصد الشريعة، والضروريات الخمس، وسورة العنكبوت. والمبحث الثاني: الضروريات الخمس وتطبيقاتها في سورة العنكبوت.

المبحث الأول

التعريف بمقاصد الشريعة، والضروريات الخمس، وسورة العنكبوت

المطلب الأول - التعريف بمقاصد الشريعة.

المقاصد لغة: جمع مقصد وهو مصدر ميمي مأخوذ من الفعل قصد، والقصد يأتي لمعانٍ منها^(١): الأول: الاعتماد والأمن وإتيان الشيء والتوجه. ثانياً: الاعتدال والتوسط. ثالثاً: استقامة الطريق وسهولته وقربه. وهذه المعاني تتناسب مع المعنى الاصطلاحي لمقاصد الشريعة، فيلاحظ أن المقاصد الشرعية تتجه إلى مراد الشارع، ومقصود الحكم، ومصالح التشريع، ومراميه وأهدافه الملزمة. الطريق السوي والمستقيم والسهل والقريب، وتحقيق الاعتدال والوسطية في الأمور كلها، بلا إفراط ولا تفريط وبلا زيادة ولا نقص، فالشريعة وسطية ومعتدلة ومتزنة.

اصطلاحاً: عرفها الشاطبي رحمه الله: «تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: أحدها أن تكون ضرورية. والثاني: أن تكون حاجية. والثالث: أن تكون تحسينية»^(٢). وعرفها الطاهر ابن عاشور رحمه الله: «مقاصد التشريع العامة هي: المعاني والحكم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها، بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع

خاص من أحكام الشريعة»^(٣). وعرفها ايضاً بقوله: «هي الكيفيات المقصودة للشارع لتحقيق مقاصد الناس النافعة، أو لحفظ مصالحهم العامة في تصرفاتهم الخاصة، كي لا يعود سعيهم في مصالحهم الخاصة بإبطال ما أسس لهم من تحصيلهم مصالحهم العامة، إبطاً عن غفلة أو عن استئلال هوى وباطل شهوة»^(٤). ويلاحظ على تعريف ابن عاشور أنه يغلب عليه صفة البيان والتوضيح لتحقيق المقاصد أكثر من صفة التعريف الذي يكون عادةً جامعاً مانعاً ومحددًا بألفاظ محدودة، تصور حقيقة المعرفة. وهو بذلك يخالف الشاطبي رحمه الله؛ حيث قسم المقاصد، إلى مقاصد عامة ومقاصد خاصة، والمقاصد الخاصة تشمل المقاصد الضرورية. أما المفكر الإسلامي علال الفاسي فقد عرف المقاصد بأنها: «الغاية من الشريعة والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها»^(٥). وعرفها الريسوني بأنها: «الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها، لمصلحة العباد»^(٦). ومن خلال عرض التعريفات السابقة نتوصل إلى الأمور التالية:

١. المقاصد هي غايات الشريعة وحكمها.
٢. مقاصد الشريعة هي المصالح التي قصدت الشريعة إلى تحقيقها في حياة المكلفين أفراداً وجماعات. بعد هذه التعريفات للمقاصد يمكننا تعريفها: «مقاصد الشريعة هي الغايات التي قصدها الشارع من وضع الشريعة، والمعاني من كل حكم من أحكامها، والتي تحقق مصالح العباد عامة أو خاصة في الدنيا والآخرة».

المطلب الثالث - أنواع المقاصد.

من خلال التعريفات السابقة يتضح أن هناك طرق عدة في تقسيم مقاصد الشريعة منها:

أولاً: طريقة المتقدمين وعليه أكثر علماء الأصول حيث يجعلونها من ضمن باب المصالح والمفاسد باعتبار أن مقاصد الشريعة مبنية على المصلحة التي تجلب المنافع للعباد وعلى دراء المفاسد التي يجب سدها لما فيها من ضرر على العباد ويذكرون مقاصد الشريعة باعتبار أنها ضرورية أو حاجية أو تحسينية^(٧).

ثانياً: طريقة علماء المقاصد وتتمثل بالامام الشاطبي يقسمها باعتبارين.

أولاً: ما يرجع لقصد الشارع ، وثانياً ما يرجع لقصد المكلف^(٨).

ثانياً: طريقة المتأخرين يقسموها إلى مقاصد عامة، ومقاصد خاصة: (وتشمل ما ذكرها المتقدمين). ومقاصد جزئية. فأن المقصد العام من التشريع فيها هو حفظ نظام الأمة، واستدامة صلاحه بصالح المهيم عليه وهو نوع الإنسان. ويشمل صلاحه وعقله وصلاح عمله وصلاح ما بين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه. والمقصد الخاص: وهي ما فيه نفع الآحاد باعتبار صدور الأفعال من أحادهم ليحصل بإصلاحهم صلاح المجتمع المركب منهم. فالالتفات فيه ابتداءً إلى الأفراد، وأما العموم فحاصل تبعاً. وهي ثلاث أنواع^(٩): الضروريات: وهي ما لا يستغني الناس عن

وجودها بأي حال من الأحوال ويأتي على رأسها الكليات الخمس. الحاجيات: وهي ما يحتاج الناس إليه لتحقيق مصالح هامة في حياتهم، يؤدي غيابها إلى المشقة واختلال النظام العام للحياة، دون زواله من أصوله، كما يظهر في تفصيلات أحكام البيوع والزواج وسائر المعاملات. التحسينيات: وهي ما يتم بها اكتمال وتجميل أحوال الناس وتصرفاتهم، مثل الاعتناء بجمال الملبس وإعداد المأكل وجميع محاسن العادات في سلوك الناس. والمقصد الجزئي: وهي ما فيها مقصد جزئي في مسألة معينة من الحلال والحرام والتي يستعملها الفقهاء. ومن خلال اطلاعي على كتب المقاصد وجدت ان علم المقاصد علم واسع يحتاج الى تخصص دقيق؛ لذا هناك من لم يلحقه بعلم اصول الفقه؛ انما جعله علم مستقل بذاته، ولازالت الدراسات فقيرة لحد الان في هذا العلم. وقد قام بعضهم بتقعيد قواعد خاصة بهذا العلم اطلق عليها القواعد المقصدية.

المطلب الرابع- الضروريات.

الضروريات هي من اقسام المقاصد الخاصة وهي اهمها لما تتعلق بالفرد بذاته والتي لايمكن للانسان ان يستغني عنها لذا قبل ان نخوض في انواعها لابد من بيان تعريفها. فقد عرفها الامام الشاطبي رحمه الله بقوله: «فأما الضرورية، فمعناها أنها لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهاجر وفوت حياة، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم، والرجوع بالخسران المبين والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما: ما يقيم أركانها ويثبت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود. والثاني: ما يدرك عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم»^(١٠). وقال الامدي رحمه الله: «فإن كان أصلاً فهو الراجع إلى المقاصد الخمسة التي لم تخل من رعايتها ملة من الملل ولا شريعة من الشرائع، وهي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. فإن حفظ هذه المقاصد الخمسة من الضروريات وهي أعلى مراتب المناسبات»^(١١). فالضروريات المتفق عليها الخمس وهي: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال. والتي لا يمكن للانسان ان يستغني عن احدها لكونها من مقومات الحياة.

المطلب الخامس- احتياج الفقيه الى مقاصد الشريعة.

إذا عُرِفَت مقاصد الشريعة بني عليها الفتوه الشرعية ويحتاجها المجتهد في النظر في المسائل الفقهية ومخارجها الاصولية. ومن الملاحظ في زماننا هذا قصور كبير في فهم مقاصد الشريعة لدى بعض من يتصدر للفتوى، حيث اننا لما نقرأ الفتوى عند البعض فإنه ينظر للمسألة الفقهية من حيث ظاهر الدليل دون الرجوع للحكمة والمقصد من ذلك. وهو بذلك يخالف سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، والصحابه رضون الله عليهم، التي تضمنت فتوهم على مقاصد الشريعة في

معظمها^(١٢). قال ابن عاشور رحمه الله: «إنَّ تصرف المجتهدين بفقههم في الشريعة يقع على خمسة أنحاء: النحو الأول: فهم أقوالها، واستفادة مدلولات تلك الأقوال، بحسب الاستعمال اللغوي، وبحسب النقل الشرعي بالقواعد اللفظية التي بها عمل الاستدلال الفقهي. وقد تكفل بمعظمه علم أصول الفقه. النحو الثاني: البحث عما يعارض الأدلة التي لاحت للمجتهد، والتي استكمل إعمال نظره في استفادة مدلولاتها، ليستيقن أن تلك الأدلة سالمة مما يُبطل دلالتها ويقضي عليها بالإلغاء والتفكيح. فإذا استيقن أن الدليل سالم عن المعارض أعمله، وإذا أُلْفِيَ له معارضاً نظر في كيفية العمل بالدليلين معاً، أو رجحان أحدهما على الآخر.

النحو الثالث: قياس ما لم يرد حكمه في أقوال الشارع على حكم ما ورد حكمه فيه بعد أن يعرف علل التشريعات الثابتة بطريق من طرق مسالك العلة المبيّنة في أصول الفقه.

النحو الرابع: إعطاء حكم لفعل أو حادث حدث للناس لا يعرف حكمه فيما لاح للمجتهدين من أدلة الشريعة، ولا له نظير يقاس عليه.

النحو الخامس: تلقّي بعض أحكام الشريعة الثابتة عنده تلقّي من لم يعرف علل أحكامها ولا حكمة الشريعة في تشريعها. فهو يتهم نفسه بالقصور عن إدراك حكمة الشارع منها، ويستضعف علمه في جنب سعة الشريعة، فيسمّي هذا النوع بالتعدي. فالفقيه بحاجة إلى معرفة مقاصد الشريعة في هذه الأنحاء كلّها^(١٣).

المطلب السادس - التعريف بسورة العنكبوت.

سورة العنكبوت مكية، يقال: نزلت بين مكة والمدينة في طريق النبي -صلى الله عليه وسلم-، حين هاجر إلى المدينة^(١٤). وهذه السورة فيها تثبيت للمسلمين الذين فتنهم المشركون وصدّوهم عن الإسلام، أو عن الهجرة مع من هاجروا. ووعد الله بنصر المؤمنين، ووجوب صبر المؤمنين على أذى المشركين وأن لهم في سعة الأرض ما ينجيهم من أذى أهل الشرك. ومجادلة أهل الكتاب بالتي هي أحسن ما عدا الظالمين منهم للمسلمين. وضرب المثل لاتخاذ المشركين أولياء من دون الله بمثل وهي بيت العنكبوت. وغيرها من المعاني التي حوتها السورة^(١٥).

المطلب السابع - أهمية القرآن في إدراك المقاصد الشرعية.

إنك إذا أردت معرفة مراد شخص حول أمر ما فلا سبيل لذلك إلا بمعرفة كلامه الذي يدل على إرادته، ومعرفة مراد ربنا سبحانه منا، نعرفه من كلامه، فلا أدل على مقصود المتكلم من كلامه، ولا أحد يستطيع أن يصف مراد الرب كما يصفه سبحانه بنفسه أو يوحي به إلى رسوله ﷺ. والله سبحانه من رحمته أنه تكفل ببيان مطالبه ومقاصده ومراده منا في كتابه، وبقي علينا أن نتدبر كلامه وقرآنه؛ لنذكر هذه المقاصد. وكلما صاحب المؤمن القرآن كان أعرف بمراد ربه. وكلما بعد عنه كان معرفة المقاصد عسيرة عليه. ألا ترى أن من طالبت صحبتته بشخص فإنه أعرف الناس

بآرائه وتوجهاته، وكذلك من صاحب كلام ربه كان من أهل القرآن الذين هم أهل الله وخاصته، وكان أعرف الناس بمراد ربه منه. وأهمية القرآن في إدراك المقاصد الشرعية تظهر من أن القرآن هو مصدر الدين، فلا بد لمن أراد معرفة مقاصد دينه أن يبحث فيه، إذ كل المصادر الأخرى راجعة إليه. فالقرآن مشتمل على المقاصد، ووسائل هذه المقاصد. ولئن تجد مثل بيان القرآن عن هذه المقاصد، فإنه ممنوع في الأسلوب، ولاشتماله على الحق العظيم في أخباره، وأوامره، ونواهيه، وأنزله مباركاً، فيه الخير الكثير، والعلم الغزير، والأسرار البديعة، والمطالب الرفيعة، فكل بركة وسعادة تنال في الدنيا والآخرة، فسببها الاهتداء به. ولا تنكشف مقاصد القرآن وأسراره إلا بقدر غزارة العلم وصفاء القلب والفهم الصافي الذي يحتاج إلى عقل راسخ ومتزن^(١٦). واشتماله على الكليات الخمس فإن التدين أمر مطلوب من العباد؛ لأن الله خلقهم لعبادته، ولا يستطيعون أن يعبدوه إلا بدينه، وذلك يستلزم أن تكون نفسه محفوظة ليتدين، وعقله محفوظ ليعي هذا الدين ويستطيع أن يقوم بحقه، وكذلك يستلزم بقاء المكلفين ليعبدوا الله وذلك لا يكون إلا بحفظ النسل، وحتى تستقيم حياة المكلف ومصالحة الدينية والدنيوية لابد له من المال. ولأجل ذلك جاء القرآن الكريم بالمحافظة على هذه الكليات الخمس: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال؛ ليحقق الإنسان المقصد الأعلى من خلقه وهو عبوديته الله رب العالمين.

المبحث الثاني

الضروريات الخمس في سورة العنكبوت

المطلب الأول - حفظ الدين.

قدر الإسلام ما للدين من أهمية في حياة الإنسان حيث يلبي النزعة الإنسانية إلى عبادة الله، ولما يمد به الإنسان من وجدان وضمير، ولما يقوى في نفسه من عناصر الخير والفضيلة، وما يضيف على حياته من سعادة وطمأنينة. نظراً لتلك الأسباب كلها كان الدين ضرورة حياة بالنسبة للإنسان، قال تعالى: ﴿وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ٦]. دلت معنى الآية فإنما يجاهد لنفسه على أن جهاد المسلم الذي يدافع عن الإسلام ضد المشركين، فكان الدوام على الإسلام موقوفاً عليه، وزيادة معنى آخر وهو أن ذلك الجهاد وإن كان في ظاهر الأمر دفاعاً عن دين الله فهو أيضاً به نصرهم وسلامة حياة الأحياء منهم وأهلهم وأبنائهم وأساس سلطانتهم في الأرض حيث إن ذلك من الضروريات الخمسة وهي المحافظة على دين الله والمعني بها الشخص نفسه خصوصاً والمسلمين عموماً^(١٧). لذا نجد أن الله قد ذكر هذا المقصد المهم في حياة المسلم الضرورية في ثاني آية في سورة العنكبوت بقوله تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَبْرُكُوا أَنْ يَقُولُوا أَمَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾

[العنكبوت: ٢]، حيث انه ورد ان سبب النزول انها نزلت في قوم أسلموا قبل فرض الجهاد والزكاة فلما فرضا شق عليهم فنزل ذلك فيهم^(١٨). فأن الله لم يقبل من المسلم ان يقول كلمة الايمان مجردة دون ان يعمل بالفرائض والواجبات التي فيها المحافظة على الدين^(١٩)، فالدين ليس مجرد اقوال فقط انما تعاليم متكاملة تخطط للمسلم حياته من الولادة وحتى الممات فكان من الضروري ان نحافظ على هذا المقصد العظيم وهو حفظ الدين. وذكر الله في معرض الطاعة والامر فيها للوالدين حفظ الدين في قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [العنكبوت: ٨]، وهي الوصية المهمة في الاسلام وغيره من الاديان الذي حث فيها على طاعة الوالدين، قال ابن عاشور: «ولقصد تقرير حكم الإحسان للوالدين في كل حال إلا في حال الإشرak حتى لا يلتبس على المسلمين وجه الجمع بين الأمر بالإحسان للوالدين وبين الأمر بعصيانهما إذا أمرا بالشرك لإبطال»^(٢٠). رغم ان هذه الوصية عظيمة الا ان الله استثنى منها المحافظة على الدين لانه ضروري لا يستغنى عنه بكل حال وان كان هذا الحال معارض مع طاعة الاب والام غير ان التعارض بين الطاعة التي هي وصية وبين الاصل الذي هو عبادة الله والمحافظة على الدين كان موجبا للتترك لذا كان من موجبات القواعد الاصولية هي «المطلق يحمل على المقيد»^(٢١). حيث الوصية بطاعة الوالدين جاءت عامة مطلقة للمسلم والكافر؛ غير انه جاء مايقيد المطلق العام «المحافظة على الدين»؛ اي تبقى الطاعة في الامور الدنيوية. والقاعدة «إذا ورد اللفظ العام ثم ورد عقبيه تقييد بشرط أو غيره» رفأنه يخصص بذلك القيد^(٢٢). فأن طاعة الوالدين لاتنافي المقصد الكلي ولوكان فيها تعارض قدم المقصد الكلي و القاعدة الكلية في المقاصد «حفظ الدين مقصد كلي». وكذلك ان التلفظ بكلمة الكفر مع اطمئنن القلب جائز وذلك حفظاً على الدين لذلك عرج الله في قوله عندما اخبر عن المنافقين قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللّٰهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللّٰهِ جَعَلَ فِتْنَةً لِلنَّاسِ كَذَٰبِ اللّٰهِ وَلَٰئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَلَيْسَ اللّٰهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠]. فأن لإيذاء إلى حد الإكراه، ويكون قلب المؤمن مطمئنا بالإيمان فلا يترك الله، والمؤمن أُوذِيَ ولم يترك سبيل الله بل أظهر كلمتي الشهادة وصبر على الطاعة والعبادة اما المنافق فقد ترك الله بالكلية^(٢٣). وقد علق الله عدم الجزاء الحسن والممدوح لمن لا يحافظ على دينه، وذلك لضرورة ذلك باعتباره كلية لابد منها لكل من يريد دخول الجنة في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِعَٰثِرَتِ اللّٰهِ وَلَفَآئِهِمْ ءُتُوهُم مِّن رَّحْمَتِي وَأُولَٰئِكَ هُم مَّعَذَابُ أَلِيمٌ﴾ [العنكبوت: ٢٣]. وان كان هذا الخطاب مقصود به الكفار غير انه يشمل حتى المرتد او الذي ظاهره مسلم ولم يحافظ على دينه والله اعلم. وقال تعالى: ﴿أَتُلَٰ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَٰبِ وَأَقْرَبَ الْمَكَاوُتِ رَبِّ الْمَكَاوُتِ تَنَهٰى عَنِ الْفَحْشَآءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللّٰهِ أَكْبَرُ وَاللّٰهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٥]. فأن امر الله باقامة الصلاة ، انما يدل على ضرورة

المحافظة على الدين والمقصد من اقامتها انها تنهى عن الفحشاء والمنكر^(٢٤). قال الزركشي رحمه الله بعد ذكره للآية: «فبين أن ما في الصلاة من ذكر الله أكبر مما فيها من النهي عن الفحشاء. الثاني: أن أعظم الحسنات هو الإيمان بالله وهو أداء واجب وترك الواجب كفر»^(٢٥). لذا نجد ان الامام الغزالي رحمه الله؛ يجعل اهم نوع من الضروريات هو حفظ الدين ورتب ان الحفاظ على الضروريات الخمس هو جلب المصالح وتفويتها مفسدة وتقديم حفظ على الدين على غيره حيث انه اذا انتفى انتفت جميع المقاصد من حيث الأهمية^(٢٦). واذا نظرنا بنظرة منفردة في كل اية من سورة العنكبوت التي حوت على تأصيل مبداء التوحيد والطاعة لله والنهي عن عصيانه ومجادلة الانبياء لاقوامهم الهدايتهم الى دين الله ففي كل اية هو امر بالحفاظ على دين الله. فمثلا اخر الآيات في هذه السورة في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلِ دَعَا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَوْهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٥]. فيها اشارة الى الذي يمنع من التوحيد والمحافظة عليه هو التعلق بالحياة فأن الانسان اذا احس بأنه سوف يموت نجده يلتجئ الى الله بأخلاص وبعد ان يكون في صحة وعافية يبتعد عن الله لقلّة الايمان^(٢٧).

المطلب الثاني - حفظ النفس.

شرع الله حفظ النفس من جهة الوجود ومن جهة العدم فمن جهة الوجود اوجب الله على كل مسلم ان يتناول المأكّل والمشرب التي تساعد صلبه في الحياة وتقوي نفسه وكذلك المسكن والمأكل لكي تنوم الحياة ويتقوت فأن ذلك من الضروري التي لا يمكن ان يستعني عنها الانسان لذا قد اجاز الشارع في حالة الاضطراب اكل الميتة والخنزير. وقد ذكر حفظ النفس من جهة الوجود في سورة العنكبوت كما في قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت: ٦٠]. حيث ان الله يرزق الانسان المال حتى يكون وسيلة للمحافظة على الوجود وحفظاً للنفس^(٢٨). قال الشاطبي رحمه الله: (يدل على ضمان الرزق، وليس المراد نفس التسبب إلى الرزق، بل الرزق المتسبب إليه. ولو كان المراد نفس التسبب؛ لما كان المكلف مطلوباً بتكسب فيه على حال)^(٢٩). اما من جهة العدم فقد شرع الله القصاص محافظة على النفس وقد ذكر كثيرا في هذه السورة حيث بين الله حكمه العادل بأن يقتص من الكافر الظالم المحارب لدين لكي تحفظ نفس المسلم فمن ذلك قوله تعالى في: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ١١]. فأخذه الطوفان وأصبح السفينة وجعلناها آية للعالمين [العنكبوت: ١٤، ١٥]. فأن هلاك قوم نوح بالطوفان قصاصاً عادل لكي يتحقق حفظ النفس للمؤمنين الذي يترأسهم سيدنا نوح فأنجاهم الله من الهلاك^(٣٠). وكذلك نجى الله سيدنا لوط في قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَىٰ قَالُوا إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانَ ظَالِمِينَ﴾ [٣١] قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنِ فِيهَا لَنَنْجِيَنَّهُ.

وَأَهْلَهُ إِلَّا أَمْرًا مِمَّا كَانَتْ مِنَ الْأَغْنِيَةِ ﴿[العنكبوت: ٣٢]﴾ وقال تعالى: ﴿إِنَّا مُرْسِلُونَ عَلَىٰ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ [العنكبوت: ٣٤]. لذا عاقب الله قوم لوط على أفعالهم. وقال تعالى في الامم التي اهلكها: ﴿فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذُنُوبِهِ فَمِنْهُمْ مَن أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَن أَخَذَتُهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَن حَسَفْنَا بِهَ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ مَن أَغْرَقْنَا وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْلِمَهُمْ وَلَكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٠].

بأن ما فعله بهم استحقاق لهم على ظلمهم وحفظا على ارواح الناس. وشرع الله الزواج من أجل التناسل والتكاثر وإيجاد النفوس لتعمر العالم.

المطلب الثالث - حفظ العقل.

في اللغة: إدراك الأشياء على حقيقتها، ومنها اللجوء والتحصن، وكذلك الربط والإمساك. أنه سمي العقل عقلاً لأنه يمسك ويلجم صاحبه عن ورود المهالك. وهو الحابس عن ذميم القول والفعل ورجل عاقل وهو الجامع لأمره ورأيه، وهي تدل على اجتناب القبائح وكل ما يسيء إلى الإنسان من أفعال وأقوال^(٣١). أما في القرآن فـ "الآيات التي تدعو الإنسان إلى التأمل والتفكير والتدبر والاعتناء إنما هي آيات كثيرة تدعو دعوة صريحة لإعمال العقل في ما خلق الله للوصول من خلال ذلك إلى معرفة الخالق، ومتى تحققت معرفة الخالق، أصبح الإنسان عارفاً بأوامر الله فيتبعها، ومتفهماً لنواهيها فيجتنبها. وبالإضافة إلى هذه المعاني العقلية التي وردت في القرآن، فإن هناك ألفاظاً للعقل ومشتقاته ومترادفاتة وردت في القرآن. النوع الأول من الآيات المشيرة للعقل يتعلق بالعقائد والاستدلال بآيات الله الكونية. وقد وردت في سورة العنكبوت لفظ العقل في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٣٥]. فقد وضع الله تعالى في هذه الآية الشيء العجيب الذي يدعو للتأمل {بَيِّنَةً...} واضحة كدليل باق، وظاهر لا يخفى على أحد لقوم يبحثون ويتأملون بسبب ما حاق بهذه القرى، وما نزل بها من عذاب الله لكي يتعص من يأتي بعدهم ومحاق بقوم لوط^(٣٢). والمحافظة على آلة التأمل ضرورية وهي العقل. ومنها ماورد في سورة العنكبوت في قوله تعالى: ﴿وَلِئَلَّا الْأَمْنَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]. فقد بين الله لنا في هذه السورة اعمال العقل في هذه الآية صراحته فأن استدلل الله بأن يضرب الامثال لهم بخلقه يستخف فيها الجاهلون الذين لا يفهمون ولا يعرفون حقائق الامور وكون الامر كذلك لايعلمه الا من حصل له العلم ببطلان ما سوى الله وفساد عبادة غير الله والعلم بالحس يعلمه العاقل والعلم بالفكر

الدقيق يعقله العالم وهذا كله اعمال للعقل والمحافظة عليه ضروري لابد منه^(٣٣). قال الشاطبي رحمه الله: «فحصر تعقلها في العالمين، وهو قصد الشارع من ضرب الأمثال»^(٣٤). وقال ابن القيم رحمه تعليقا على الآية: «فالقياس وضرب الأمثال من خاصة العقل، وقد ركز الله في فطر الناس وعقولهم التسوية بين المتماثلين وإنكار التفريق بينهما، والفرق بين المختلفين وإنكار الجمع بينهما»^(٣٥). فلذا كانت الآية فيا اعمال العقل عن طريق القياس الذي يعتبر مصدر من مصادر التشريع عند علماء الاصول، وذلك لا يتم الا عن طريق العقلاء الذين يحافظون على عقولهم. وقال تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مِّنْ نَّذْلٍ مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِن بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾

[العنكبوت: ٦٣]. ذم الله المشركين بأن أكثرهم لا يتفطنون لنهوض تلك الحجج الواضحة التي بينها لهم فكأنهم لا عقل لهم لأن وضوح الحجج يقتضي أن يفتن لنتائجها كل ذي لب صاحب عقل فجعلهم الله منزلة من لا عقول لهم. وإنما أسند عدم العقل إلى أكثرهم دون جميعهم لأن من عقلائهم وأهل الفطن منهم من وضحت له تلك الحجج فمنهم من آمنوا، ومنهم من أصروا على الكفر عنادا^(٣٦). وهو بذلك الخاطب الذي وضحه الله لنا بين حقيقية ضرورية تفهم من سياق الآية ان من ضرورية الحياة المحافظة على العقل؛ لكي نفوز بالدارين الدنيا، والاخرة فمن ذلك؛ قد حرم علينا كل ما يذهب بالعقل من شرب الخمر او تعاطي المخدرات او المسكر بصورة عامة؛ لان مناط التكليف هو العقل فإذا ذهب مناط التكليف سقط عن الانسان التكليف؛ لذا كان المجنون ساقط عنه التكليف؛ لانه لا يعقل، وحرّم علينا ان نتعمد مايضر بالعقل. وقد عبر الله عن العقل بالفاظ مترادفة، ومنها النظر كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [العنكبوت: ٢٠]. لان النظر هو التفكير والتفكر انما يحصل بالعقل لانه المدرك للغايات المقصودة لذا فقد اوصى الله ان ننظر، وهذا يدل على ضرورة المحافظ عليه^(٣٧). وقال تعالى: ﴿وَعَادَا وَكُنُودًا وَقَدْ

تَبَيَّنَ لَكُم مِّن مَّسْكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ﴾ [العنكبوت: ٣٨]. يعني ان الحواس لاتتغني عن البيان العقلي فقد كانوا اقوام الرسل مستبصرين غير انهم قليلي عقل بأعراضهم عن دين الله فلو انهم حافظو على عقولهم لما كفرو بأيات الله^(٣٨). فأن الحق يحتاج الى اعمال العقل؛ لذا نجد الله سبحانه وتعالى خاطب العقول في هذه السورة وفي غيرها من القرآن الكريم، فأن عبادة التفكير اخذت حيز كبير في القرآن وفي تعاليم الاسلام، فقد وردة مايقارب ثلث اللفاظ القرآن بهذه العبادة لاهمية العقل؛ لانه مناط التفكير، وعليه يلحق الانسان الحجج، فلو كان الانسان بلا عقل لما فهم الحجة التي هي اساس التكليف.

المطلب الرابع- حفظ النسل.

النكاح سنة كونية وفطرة إنسانية ومنّة إلهية، وله عديد المقاصد والفوائد في الدارين، ومن تلك المقاصد والفوائد حفظ النسل وتكثيره؛ بغرض إعمار الكون وبقاء النوع والإنساني، وكذلك إكثار أفراد الأمة المسلمة وتقويتها وتمكينها في الوجود الحياتي عزيزة الذات، فاعلة الأثر والتأثير، وحتى تؤدي رسالة الاستخلاف في الأرض، والشهادة على الناس. لذلك جاءت الأدلة الشرعية تحت على الزواج والإنجاب، وترغب في التناسل، وحفظ النسب والعرض، وصيانتها من الفوضى والاختلاط والتداخل والتلاعب، والنسل الذي ذكرناه بأنه مقصد شرعي للنكاح هو النسل المضبوط والمنضبط بمعرفة النسب الصحيح، وإلحاق الفروع بأصولها الحقيقية، ومراعاة الكرامة والعفة والحياء، ومنع كل ما يخل بحق الإنسان في النسب الصحيح، والعرض الشريف والنظيف والعفيف؛ لذلك شرعت أحكام الزواج الشرعي الصحيح، ومنع الزنا واللواط والسحاق، ومعاقبة الشاذين والمنحرفين، ومنع التبني ولذلك أيضا منعت الذرائع والأسباب المؤدية إلى الإخلال بالمقصد^(٣٩). والقرآن الكريم وكذلك السنة النبوية قد اكثرت الحديث عن هذا المقصد، وجعل الإسلام علاقة الزواج قائمة على الاختيار الحر والتراضي بين الطرفين، وعلى الانسجام والتشاور في كافة الشؤون بحيث تشيع روح المودة والنفاهم، وسعي كل من الزوجين في سعادة الآخر فقد قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الروم: ٢١]. وتحريم الاعتداء على الأعراس، ولذا حرم الله الزنا كما حرم القذف، وحدد لكل منها عقوبة رادعة. وقال تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَلَيْهِمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]. وذكر الله حفظ النسل في سورة العنكبوت في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ طَافَ لَبِغَةُ الْفَجْشَةِ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾ (٣٨) ﴿يَتَّبِعُكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِي نَادِيَكُمُ الْمُنْكَرَ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [العنكبوت: ٢٨، ٢٩]. فقد اخبر الله عن قوم لوط ونهي سيدنا لوط عن ذلك ماهو الا محافظة على النسل من الضياع، فأنهم قد عرضوا عن النساء وكانوا يقضون شهوتهم في الرجال وهذا منكر عظيم يفوت المقصود من النكاح، وهو المحافظة على النسل^(٤٠).

المطلب الخامس - حفظ المال.

كما هو شأن الإسلام دائما مع النزعات الفطرية للإنسان حيث يبيح إشباعها ويلبي مطالبها ضمن الحدود المعقولة، مع التهذيب والترشيد حتى تستقيم وتحقق الخير للإنسان ولا تعود عليه بالشر، كان هذا شأنه مع نزعة حب التملك الأصلية في الإنسان، فقد أباح الملكية الفردية وشرع في ذات الوقت من النظم والتدابير ما يتدارك الآثار الضارة التي قد تنجم عن طغيان هذه النزعة من فقدان للتوازن الاجتماعي، وتداول للمال بين فئة قليلة من المجتمع، ومن النظم التي وضعها لأجل

ذلك نظم الزكاة والإرث والضمان الاجتماعي، ومن ثم اعتبر الإسلام المال ضرورة من ضروريات الحياة الإنسانية، وشرع من التشريعات والتوجيهات ما يشجع على اكتسابه وتحصيله، ويكفل صيانتها وحفظه وتنميته (المال) هو: ما يقتات به الإنسان، وتقوم به حياته الدنيوية، وهو عبارة عن معادن وعمليات متعارف عليها بين أهل كل بلد؛ كـ الذهب، والفضة، والدرهم، والدينار، والجنينه، والدولار، والليرة، وغير ذلك.... الخ. وقد جعل الله (المال) من زينة الحياة الدنيا ولا يستطيع المرء سد حاجته، وحاجة عياله؛ بغير المال ولأهمية (المال) في حياة الإنسان؛ حرم الله - عز وجل - كل ما يؤدي إلى إتلافه وإفساده، وإنفاقه على غير الوجه الشرعي. وقد ورد ذكر المال في سورة العنكبوت في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا إِنَّ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ اللَّهِ الرِّزْقَ وَاعْبُدُوهُ وَاشْكُرُوا لَهُ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [العنكبوت: ١٧]. الأرزاق نوعان: ظاهرة للأبدان كالأقوات، وباطنة للقلوب والنفوس كالمعارف والعلوم، وهي بمعنى العطاء، وايضا تأتي بمعنى ماسأول اليه الامر كما يقال يارب ارزقنا الجنة^(٤١). غير ان المعنى الاقرب الاول وهذا يكون بالمال، والمال رزق من الله لذا كان المحافظة عليه من ضروريات الحياة، وقد خاطب الله تعالى المشركين بالرزق لانه اقرب الى الذهن والذي يسعى الانسان اليه ويتقاتل من اجله فأثبتت لنفسه الرزق دون من سواه؛ فظاهر الآية تدل على الاعجاز الذي اثبتته لنفسه ولايستطيعه غيره من المخلوقات. وفي قوله تعالى: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [العنكبوت: ٦٠]. (قال ابن عباس: الدواب هو كل ما دب من الحيوان، فكله لا يحمل رزقه ولا يدخر إلا ابن آدم والنمل والفأر)^(٤٢). حاجات الإنسان كثيرة. فإنه يحتاج إلى أجناس اللباس وأنواع الأطعمة ولا كذلك الحيوان وأيضاً قوت الحيوان مهياً وقوت الإنسان يحتاج إلى كلف كالزراع والحصاد والطحن والخبز فلو لم يجمعه قبل الحاجة ما كان يجده وقت الحاجة. مكاسب الانسان كثيرة أيضاً، فإنه يكتسب بيده كالخياط، وبفهمه كالمهندس والتاجر، ويعلمه كالطبيب والفقير، وبقوة جسمه كالحمال وغيرها من المهن التي تحتاج الى يرزقها الله وهذه الاعمال توفر له الرزق الحلال الذي يكون مال يتقوت الانسان من خلاله^(٤٣)؛ فلذا كان المحافظة عليه من الضروريات بخلاف غير الانسان من الدواب والبهائم لأنها لا تحتاج الى مال. وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [العنكبوت: ٦٢]. ذكر الله الرزق ايضا في هذه الآية وعلق ذلك بالمشيئة لان الرزق بيد الله وحده^(٤٤). فإن في هذه الآية دلالة على الرزق بيد الله وقادر على ان يذهب به اذا لم يشكره الانسان وشكران النعمة بأن يكون ماله حلال وليس فيه ظلم لاحد فمن باب اولى ان يحافظ على رزقه. وقال ابن عاشور في معرض ذكره لمقصد هذه الآية وغيرها: «ما يظن بشريعة جاءت لحفظ نظام الأمة وتقوية شوكتها وعزتها إلا أن يكون لثروة الأمة في نظرها المكان السامي من الاعتبار

والاهتمام. وإذا استقرينا أدلة الشريعة من القرآن والسنة الدالة على العناية بمال الأمة وثروتها، والمشيئة إلى أن به قوام أعمالها وقضاء نوائبها، نجد من ذلك أدلة كثيرة تفيدنا كثرتها يقينا بأن للمال في نظر الشريعة حظا لا يستهان به. وما عد زكاة الأموال ثالثة لقواعد الإسلام وجعلها شعار المسلمين، إلا تنبيهه على ما للمال من القيام بمصالح الأمة اكتسابا وإنفاقا^(٤). وقوله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ تَزَلَّ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَآخَا بِهِ الْأَرْضُ مِنْ بَعْدِ مَوْنَهَا لَيَقُولُنَّ اللَّهُ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [العنكبوت: ٦٣]. فقد بين الله تعالى اسباب الرزق على الله، غير ان ذلك لا يعني ترك العمل. ولما بين الله اسباب الرزق دل ذلك على الحث على العمل فلو العمل لما رزقنا مالا نشترى به احتياجاتنا الضرورية، وهي بذلك تقتضي المحافظة عليها. وايضا فإن الله شرع الجهاد لاسباب كثيرة منها الدفاع عن المال الذي يمتلكه الانسان.

النتائج والخاتمة

وبعد ان بينا بعرض موجز ماتضمنته سورة العنكبوت من المقاصد الضرورية لآبد ان نذكر ما توصلنا اليه من النتائج:اولا: احتوت سورة العنكبوت على جميع المقاصد الضرورية. ثانيا: يتضح من خلال عرض قصص الانبياء في السورة ان المقاصد الضرورية في كل الشرائع السماوية.ثالثا: عرض قصص الانبياء في هذه السورة ليس للعبرة فقط انما للتعليم. رابعا: الاهتمام بمقصد العبودية في السورة وذلك لاهميته حيث كانت السورة مبنية لمعاني التوحيد. وختما لآبد ان اشكر المولى الذي وفقني لآكمال هذا البحث بمنه وكرمه فهو ولي نعمتي، ومقيل عثرتي، فله الحمد اولا وآخرا.

هوامش البحث

(١) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ٣ / ٣٥٣، فصل القاف، مادة قصد، والقاموس المحيط

للفيروز آبادي: ١ / ٣١٠، فصل القاف، مادة القصد، وتاج العروس للزبيدي: ٩ / ٣٦

(٢) الموافقات للشاطبي: ١٧ / ٢.

(٣) مقاصد الشريعة لابن عاشور: ١٢١ / ٢.

(٤) المصدر نفسه وصفحه نفسها.

(٥) مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها / علال الفاسي / ٧ / ١٩٩١ م.

(٦) نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي: ٧.

(٧) ينظر: روضة الناظر لابن قدامة: ١ / ٤٨٠، والفروق للقرافي: ٢ / ١٠٨،

(٨) ينظر: الموافقات للشاطبي: ٤ / ٣٤٦.

(٩) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور: ١٦٣/٣، و نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي للريسوني: ٧ _ ٨.

(١٠) الموافقات للشاطبي: ١٧/٢-١٨.

(١١) الإحكام في اصول الأحكام للآمدي: ٢٧٤ / ٣.

(١٢) ينظر: مقاصد الشريعة لابن عاشور: ٦٦ / ١.

(١٣) مقاصد الشريعة لابن عاشور: ٤١/٣.

(١٤) ينظر : تفسير الوسيط للواحي: ٤٨٥/١٧.

(١٥) ينظر: مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ للبقاعي: ٣٤٥/٢.

(١٦) ينظر: احياء علوم الدين للغزالي: ١٦٨/١.

(١٧) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور: ٢٠ / ٢١٠.

(١٨) تفسير الماوردي: ٢٧٥/٤.

(١٩) مفاتيح الغيب للرازي: ٢٥/٢٥.

(٢٠) التحرير والتنوير: ٢٠ / ٢١٣.

(٢١) شرح تنقيح الفصول للقرافي: ٢٦٧.

(٢٢) ينظر البحر المحيط للزركشي: ٣٢٠/٤.

(٢٣) مفاتيح الغيب للرازي: ٣٤/٢٥.

(٢٤) الموافقات للشاطبي: ١٤٢/٣.

(٢٥) البحر المحيط للزركشي: ٣٦٣/١.

(٢٦) المستصفى للغزالي: ١٧٤.

(٢٧) مفاتيح الغيب للرازي: ٨١.

(٢٨) ينظر: تقويم النظر لابن الدهان: ٤٥ / ٢.

(٢٩) الموافقات للشاطبي: ٣٠٣ / ١.

(٣٠) مفاتيح الغيب: ٣٦/٢٥.

(٣١) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ٤٥٨/١١، فصل العين ، مادة عقل، ٦١٦/٢.

(٣٢) ينظر: تفسير الشعروي: ١١١٥٠ / ١٨.

(٣٣) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ٥٩/٢٥.

(٣٤) الموافقات للشاطبي: ٩٢/١.

(٣٥) اعلام الموقعين: ٢٤٨/٢.

(٣٦) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور: ٣٠/٢١.

(٣٧) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ٤٠/٢٥.

- (٣٨) ينظر: روح البيان للخلوتي: ٦/ ٤٦٨.
- (٣٩) ينظر: علم المقاصد الشرعية للخادمي: ١٧٩.
- (٤٠) ينظر: الواضح في اصول الفقه لابي الوفاء: ٢/ ١٨٧.
- (٤١) ينظر: لسان العرب لابن منظور: ١٠/ ١٥٥، فصل الرءاء، مادرة رزق.
- (٤٢) تفسير القرطبي: ١٣/ ٣٦٠.
- (٤٣) ينظر: مفاتيح الغيب للرازي: ٢٥/ ٧٢.
- (٤٤) ينظر: التحرير والتنوير لابن عاشور: ٢١/ ٢٧، ومحاسن التأويل للقاسمي: ٧/ ٥٦٤.
- (٤٥) مقاصد الشريعة لابن عاشور: ٣/ ٤٥٢.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم.

١. لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ.
٢. لقاموس المحيط: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق، التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ٨، ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥ م.
٣. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ) المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، دون.
٤. الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧ هـ/ ١٩٩٧ م.
٥. مقاصد الشريعة لابن عاشور مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ) المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر: ١٤٢٥ هـ/ ٢٠٠٤ م.
٦. مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها / علال الفاسي: دار الغرب الإسلامية، ط ٥، ١٩٩٣.
٧. نظرية المقاصد عند الامام الشاطبي نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي: أحمد الريسوني: الدار العالمية للكتاب الإسلامي، ط ٢، ١٤١٢ هـ/ ١٩٩٢ م.
٨. روضة الناظر لابن قدامة: روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريان للطباعة.
٩. الفروق للقرافي: الفروق = أنوار البروق في أنواء الفروق: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) عالم الكتب، بدون ط، ت.

١٠. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ) دار الكتبي، ط ١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
١١. التقرير والتحبير لابن أمير الحاج: لتقرير والتحبير: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (ت: ٨٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
١٢. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) المحقق: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطنا قدم له: الشيخ خليل الميس والدكتور ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
١٣. الإحكام في أصول الأحكام للآمدي: لإحكام في أصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت: ٦٣١هـ) المحقق: عبد الرزاق عفيفي المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان، دون ط، ت.
١٤. تفسير الوسيط للواحد الوسيط في تفسير القرآن المجيد: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحد، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ). تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
١٥. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ) الدار التونسية للنشر، تونس: ١٩٨٤هـ، دزن ط.
١٦. تفسير الماوردي، النكت والعيون: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ) المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، دون ط، ت.
١٧. مفاتيح الغيب، التفسير الكبير: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ). دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
١٨. شرح تنقيح الفصول: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ) المحقق: طه عبد الرؤوف سعد: شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط ١، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.

١٩. المستصفي للغزالي المستصفي أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٠. المعجم الوسيط: المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى/ أحمد الزيات/ حامد عبد القادر/ محمد النجار): دار الدعوة، دون ط، ت.
٢١. تفسير الشعراوي. تفسير الشعراوي- الخواطر: محمد متولي الشعراوي (ت: ١٤١٨هـ) مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧م. دون ط.
٢٢. روح البيان للخلوتي روح البيان: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء (ت: ١٢٧هـ): دار الفكر - بيروت، دون ط، ت.
٢٣. علم المقاصد الشرعية للخادمي علم المقاصد الشرعية: نور الدين بن مختار الخادمي، مكتبة العبيكان ط ١ ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
٢٤. الواضح في اصول الفقه لابي الوفاء، الواضح في أصول الفقه: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري، (ت: ٥١٣هـ) المحقق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ
٢٥. تفسير القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ/ ١٩٦٤م.
٢٦. محاسن التأويل: محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم الحلاق القاسمي (ت: ١٣٣٢هـ) المحقق: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.
٢٧. إحياء علوم الدين: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ) دار المعرفة -
٢٨. مَصَاعِدُ النَّظَرِ لِلْإِشْرَافِ عَلَى مَقَاصِدِ السُّورِ، «المَقْصِدُ الْأَسْمَى فِي مُطَابَقَةِ اسْمِ كُلِّ سُورَةٍ لِلْمُسَمَّى»: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: ٨٨٥هـ) دار النشر: مكتبة المعارف - الرياض، ط ١ ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م.
٢٩. إعلام الموقعين عن رب العالمين: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١،
٣٠. تقويم النظر في مسائل خلافة ذائعة، ونبد مذهبية نافعة: محمد بن علي بن شعيب، أبو شجاع، فخر الدين، ابن الدَّهَّان (ت: ٥٩٢هـ)، المحقق: د. صالح بن ناصر بن صالح الخزيم، مكتبة الرشد - السعودية / الرياض، ط ١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.